يقيد بالخبر، لا سيما إذا كان القيد بحيث لا يزيدهما عبارة أم يقل، حيث الظاهر هنا كما النص لا يجوز تحويله إلى خلافه.

ذلك، وكذلك ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ تحلق على كلّ أقواله وأفعاله وتقريراته كرسول، فمثلث السنة داخلة في نطاق فرض الطاعة للرسول ﷺ.

هذا، وكما الطاعة الطليقة هذه مستفادة من فرض الأسوة: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾[1].

ومن الآداب المستفادة من إفراد ذكر الله في خاصة طاعته وجمع الرسول وأولي الأمر منكم، أنه لا يجوز الجمع بينه تعالى وبين خلقه في الذكر فضلاً عن سواه مهما كان رسولاً فضلاً عن سواه وقد ندد الرسول ﷺ بمن قال: «من أطاع الله والرسول فقد رشد ومن عصاهما فقد غوى» بقوله: «بئس الخطيب أنت هلا قلت من عصى الله وعصى رسوله»؟[2].

وأما ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ في آيات دون فصل بتكرار الأمر، فقد يجبر وصلها فصل الرسول عن استقلاله بجنبه تعالى أنه «رسوله» ليس يقول أو يفعل إلّا رسالة لا أصالة.

فلا مرجع أصيلاً في الأمور المختلف فيها والمتنازع عليها إلّا الله تعالى شأنه: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[3] ثم إلى الرسول المحدِّث عن الله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ حيث السنة الرسولية هي مبينة للقرآن وشارحة له غير شارعة، وليس يزيل الخلاف والتنازع إلّا الحامل لحق الواقع وواقع الحق، فلو أن

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.
(٢) تفسير الفخر الرازي ١٠: ١٥٠ روي أن واحداً ذُكِرَ عند الرسول ﷺ وقال:
(٣) سورة الشورى، الآية: ١٠.

أولي الأمر يشمل غير المعصومين لما أنتج الرجوع إليهم زوال الخلاف لأنهم هم أنفسهم في خلافات قاصرة أم مقصرة، وذلك يؤكد تأكيد القرآن والسنة للرجوع إلى المعصومين بعد الله ورسوله.

ولا ينافي ذلك الاختصاص ضرورة الرجوع إلى العلماء الربانيين زمن غياب المعصومين وحين لا تتيسر الطاعة المعصومة كما في زمن الغيبة فليكن أمر المؤمنين شورى بينهم فتتَّبع الشورى من الرعيل الأعلى من ربانيي الأمة الإسلامية، وهذه قيادة ووحدوية مهما حملها جماعة من أهلها، فالاتّباع للأكثر من رأى الشورى اتّباع لأحسن القول كما فصلناه على ضوء آية الزمر.

و﴿ذَٰلِكَ﴾ العظيم العظيم من الرد إلى الله والرسول ﴿خَيْرٌ﴾ لكم يقابل شراً يحمله عدم الرد إلى الله والرسول ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ مأخذاً هو خالص الوحي ومالاً هو صالح الحياة الإيمانية في النشآت الثلاث.

ذلك، فما قد يختلق على الرسول ﷺ أن «لا تسبوا السلطان فإنهم فيءُ الله في أرضه»[1].

علينا أن نسب مختلقه على الرسول، فإن الله هو الذي يسب السلطان الجائر ويلعنه فكيف ينهى عن سبه، وما هو إلّا فرية وقحة على الله، ويكأن الله له ظل الظلم خلافاً لشرعته!.

وأما «السلطان ظل الله في الأرض» ففيه تلحيقة «يأوي إليه كلّ مظلوم» فالسلطان العادل الحاكم بحكم الله هو ظل الله حيث يأوي إليه كلّ مظلوم، دون سائر السلاطين الآوي إليهم كلّ ظالم.

(١) الدر المنثور ٢: ١٧٨ - أخرج البيهقي في الشعب عن أبي عبيدة بن الجراح قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تسبوا..

فهذه هي الآية الرئيسية في فرض الطاعة الحقة بأبعادها ومن ثم التنديد بالمتحاكمين إلى الطاغوت وهو بقرينة المقابلة لمثلث الطاعة المفترضة عبارة عن كلّ طاعة متخلفة عنها:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾:

هنا إرادة التحاكم إلى الطاغوت محكومة بأنها خلاف الإيمان بهذه الرسالة فضلاً عن واقع التحاكم فأضل سبيلاً وأنكى وبيلا.

والطاغوت هو المبالغ في الطغيان وهي دركات كما الطاعة المثلثة درجات، ذلك! فهل المتحكمون على المؤمنين بالسيف والنار وبالزور والغرور هم أولاء من أولي الأمر الذين افترض الله علينا طاعتهم؟ وإرادة التحاكم إليهم ضلال بعيد؟!.

وأوضح مصاديق المريدين للتحاكم إلى الطاغوت هم المنافقون ثم ضعفاء الإيمان، وقد تحاكموا إلى الطاغوت بعد الرسول ﷺ تطبيقاً لهذه الملحمة القرآنية الناظرة إلى المستقبل مع الحال[1]، اختلاقاً لخلافة خلاعة

(١) نور الثقلين ١: ٤٢٢ في تفسير علي بن إبراهيم في الآية نزلت في الزبير بن العوام فإنه نازع رجلاً من اليهود في حديقة فقال الزبير: ترضى بابن أبي شيبة اليهودي؟ وقال اليهودي: ترضى بمحمد ﷺ فأنزل الله هذه الآية... وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدُّون عنك صدوداً.
وفي الدر المنثور ٢: ١٧٩ - أخرج الثعلبي عن ابن عباس في الآية قال: نزلت في رجل من المنافقين يقال له بشر خاصم يهودياً فدعاه اليهودي إلى النبي ﷺ ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف ثم إنهما احتكما إلى النبي ﷺ فقضى لليهودي فلم يرض المنافق وقال: تعال نتحاكم إلى عمر بن الخطاب فقال اليهودي لعمر: قضى لنا رسول الله ﷺ فلم يرض بقضائه فقال للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما فدخل عمر فاشتمل=

خلاف من انتصبه الرسول ﷺ، وكذلك كلّ أولئك الذين يطيعون غير المعصومين، حيث الطاعة العاصمة عن الزلل هي مثلثة الطاعة على طول الخط، وهي زمن غياب المعصومين ليست إلّا على ضوء الكتاب والسنة اجتهاداً أو تقليداً صالحاً.

وليس التحاكم - فقط - في الخلافات الشخصية الراجعة إلى حكام الشرع[١] بل والتحاكم في سائر الأحكام الشرعية، فكما الرجوع إلى غير العدول من القضاة تحاكم إلى الطاغوت، كذلك وبأحرى الرجوع في شرعة الله ككل إلى الذين لا يحكمون بالقرآن والسنة، تحكيماً لآرائهم على شرعة الله.

فحكم الطاغوت ساقط ماقت مهما كان حقاً[٢] حيث التحاكم إليه تقرير لمنصبه وتغرير لعينه على عيون الناس فيحسبونه حقيقاً لذلك المنصب.

فالراية رايتان راية حق وراية باطل فـ «من رفع راية ضلالة فصاحبها طاغوت»[٣].

ولا تعني راية الضلالة إلّا ما تنحو منحى الحق المرام، مهما كان خليط الباطل أو خليطاً من الحق والباطل، فالأمر بالمعروف التارك له والناهي عن المنكر الفاعل له، والداعي إلى الخير النائي عنه، والحاكم غير الصالح

= على سيفه ثم خرج فضرب عنق المنافق حتى برد ثم قال: هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله فنزلت هذه الآية.

(١) المصدر ١: ٤٢١ عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال: يا أبا محمد إنه لو كان لك على رجل حق فدعوته إلى حكام أهل العدل فأبى عليك إلّا أن يرافعك إلى حكام أهل الجور ليقضوا له لكان ممّن حاكم إلى الطاغوت وهو قول الله عزوجل: ﴿أَلَمْ تَرَ...﴾ [النساء: ٦٠].

(٢) المصدر مقبولة عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا تكون بينهما منازعة في دينٍ أو ميراثٍ فتحاكما إلى السلطان أو إلى القضاة أيحل ذلك؟ فقال: من تحاكم إلى الطاغوت فحكم له فإنما يأخذ سحتاً وإن كان حقه ثابتاً لأنه أخذه بحكم الطاغوت وقد أمر الله أن يكفر به...

(٣) نور الثقلين ١: ٤٢١ عن أبي جعفر عليه السلام.

للحكم زمنياً أو روحياً، في حقل القضاء أم سواه، إنهم ككل رافعون راية الضلالة مهما اختلفت دركاتها.

ذلك، ومصبّ التنديد في الآية - الأصيل - هم المنافقون، مهما شملت كافة المتحاكمين إلى الطاغوت تأويلاً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾:

﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ هو القرآن، و﴿ٱلرَّسُولِ﴾ هو الرسول بوحي السنة وإنه هو الحاكم بكل ما أنزل الله كتاباً وسنة، و﴿تَعَالَوْاْ﴾ من التعالي الارتفاع عما كانوا إلى أرفع منه وأعلى، و﴿يَصُدُّونَ عَنكَ﴾ بديلاً عن «يصدون عما أنزل الله وعنك» إنه يحكم عرى التحاكم إلى الرسول في أحكام الكتاب والسنة، فإنه هو الأول في التذكير بالكتاب: ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾[1].

وبذلك يبقى المنهج الرباني القرآني - وعلى ضوئه السنة الرسالية - يبقى مهيمناً على ما يطرأ على الحياة من مشكلات ومعضلات وأقضية أمّاهيه من مجهولات ومستحدثات أبد الدهر في الحياة الإسلامية المجيدة، ولا حلول لها إلّا الكتاب والسنة.

فلا حاجة - إذاً - إلى اختلاق أصول يتوصل بها إلى المجاهيل حيث الكتاب والسنة لم يبقيا على أثر مما تحتاج إليه الأمة إلّا وقد بيناه.

وهنا ﴿صُدُودًا﴾ دون «صداً» للتدليل على جمعية الصد، تقديماً لأعذار جاهلة قاحلة تصد عن الرسول أن يحكم في المحاكمات.

﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾:

(١) سورة ق، الآية: ٤٥.

هذه الآية تلمح أن البعض ممن رضوا بالتحاكم إلى الطاغوت دون الرسول ﷺ جاؤوه بعدما أصابتهم مصيبة حكم الطاغوت معتذرين حالفين بالله ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾: إحساناً إلى الكتابي غير المسلّم، وتوفيقاً بين الإسلام والشرعة الكتابية.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾﴾:

﴿يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ من التحاكم إلى الطاغوت، إنه يحكم لصالح هذا المسلم المغتصب حق اليهودي بما يأخذ من الرشا وليس الرسول ﷺ ممن يأخذ الرشى.

وحتى إذا لم يعن ذلك المسلّم الأكل بالباطل بذريعة الرشا، فأصل التحاكم إلى الطاغوت تركاً لرسول الله ﷺ هو ضلالة، فتلك إذاً ضلالة على ضلالة.

وهنا ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أمر بالإعراض عن زائد التنديد بهؤلاء المخطئين، اتجاهاً إلى إصلاح الحال ما ساعد المجال بـ «عظهم» عظة بالغة تبلغ بهم إلى صالح الإيمان ﴿وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا﴾ لا قولاً في أسماعهم، بل ﴿فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ - ﴿قَوْلًۢا بَلِيغًا﴾ في بعدية: بُعدٍ هو صالح القول، وآخر هو الواصل إلى أنفسهم.

فقد يكون القول صالحاً في حدّ نفسه ولكنه غير بالغ إلى الأنفس فلا يفيد، أم طالحاً بالغاً إلى الأنفس فإضلال، والقول الرسالي يجمع بين البلوغين في القول، أنه بالغ في حدّ نفسه، وبالغ إلى الأنفس، والكلام إذا خرج من القلب دخل في القلب وإذا خرج من اللسان لم يتجاوز الآذان.

ثم ﴿وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا﴾ ليست لتختص بالمنافقين مهما

نزلت بشأنهم، فإنها مسؤولية الداعية الربانية على مدار الزمن الرسالي مهما كانت الأنفس درجات في تقبل الدعوة، فلكلٍّ قول في أنفسهم بليغاً إلى شغافها، محلقاً على كلّ كيانها حتى تعيش الأنفس المدعوة قول العظة وعظة القول البليغة.

ومن الشروط الرئيسية في بليغ القول إلى الأنفس تحققه في نفس الداعية بصورة معلنة، إضافة إلى بلاغته منطقياً وعظة سابغة بالغة تبلغ النفوس غير المختوم عليها، أو قد تفتح المختومة غير المحتومة في ختمها.

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ٦٤﴾:

ليس الرسول أيّاً كان إلّا مطاعاً بإذن الله، فكما أن رسالته هي بإذن الله، بالوحي - المأذون - إليه من الله، كذلك طاعته ليست إلّا بإذن الله، دون تعدٍّ عن طوره، فقد أرسل كلّ رسولٍ ليطاع رسالة بإذن الله في طاعته.

أجل، وليس الرسول مطاعاً ثانياً لعباد الله بعد الله، فإنما يحمل رسالة الله، فهو مطاع في رسالته الإلهية كما يأذن به الله.

«لو» هنا إحالة بالنسبة للبعض من هؤلاء المتحاكين إلى الطاغوت أن يأتوه مستغفرين واستبعاد لآخرين، أن يغفر الله لهم، وهي مع الوصف تجويز لذلك الاستغفار أو إيجاب فيما لا يكفي استغفارهم، إما لظلمهم الرسول ﷺ أم لعظم الظلم، فـ ﴿ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ تعم ترك طاعة الله ورسوله بالمحاكمة إلى الطاغوت تركاً للرسول، فهي تعم كلّ ظلم بالنفس الشامل للظلم بالغير لا سيما إذا كان هو الرسول ﷺ.

ثم ﴿جَآءُوكَ﴾ مهما اختصت زمن حياة الرسول ﷺ بالمجيء إلى

حضرته، ولكنها تعم كلّ حياته الرسالية إلى حياته الرسولية، وهي منذ ابتعاثه إلى يوم القيامة.

ثم مجيئه بعد موته هو التشرف لزيارته عند المكنة[1] أو استحضاره في القلب عند عدم المكنة، وهذه الزوايا الثلاث مشمولة على الترتيب لـ«جاؤوك» دون ريب لأنه ﷺ يرانا ويسمعنا بعد موته كما كان قبل موته لأنه من شهداء الأعمال لا يعزب بإذن الله عنه أي عازبٍ من قالٍ أو حالٍ أو أعمال، وإلّا فكيف يشهد بها يوم يقوم الأشهاد.

ثم الأصل في ذلك المجيء للاستغفار عن ظلم النفس هو ﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾ ولأنهم بعيدون عن الله فهم بحاجة في تحقيق كامل الاستغفار إلى شفاعة الرسول، ولأنه هو الذي ظلم في شأن نزول الآية فليشفّع استغفار الرسول لهم إلى استغفارهم، فهم هنا بطبيعة الحال يتطلبون إلى الرسول أن يستغفر لهم الله بعدما استغفروا هم أنفسهم لأنفسهم.

عندئذٍ ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ يتوب عليهم برحمته الشاملة في شفاعة الاستغفار، فليس الرسول ﷺ مجرد واعظٍ يلقي كلمته ويمضي، لتذهب في الأثير دونما أي سلطان في الأنفس كما يقول المخادعون عن طبيعة الرسالة والرسول، أو كما يفهم الذين لا يفهمون مدلول «الدين».

---

(١) نور الثقلين ١: ٤٢٣ في الكافي بسند متصلٍ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا دخلت المدينة فاغتسل قبل أن تدخلها أو حين تدخلها ثم تأتي قبر النبي ﷺ - إلى أن قال -: اللهم إنك قلت: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وإني أتيت نبيّك مستغفراً تائباً عن ذنوبي وإني أتوجه إلى الله ربي وربك ليغفر ذنوبي.
وفيه في كتاب المناقب لابن شهر آشوب إسماعيل بن يزيد بإسناده عن محمد بن علي عليه السلام أنه قال: أذنب رجل ذنباً في حياة رسول الله ﷺ فتغيّب حتى وجد الحسن والحسين عليهما السلام في طريقٍ خالٍ فأخذهما فاحتملهما على عاتقه وأتى بهما النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني مستجيرٌ بالله وبهما فضحك رسول الله ﷺ حتى ردَّ يده إلى فيه ثم قال للرجل اذهب فأنت طليق فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وترى لماذا النقلة من ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ﴾ - وهي قضية ﴿جَآءُوكَ﴾ إلى ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾؟ قد تكون تثبيتاً لأن الرسالة هي الدخيلة في شفاعة الاستغفار وهي هنا ذات بعدين: نفس الرسالة وهي مقام الزلفى إلى الله، وأن الرسول هو المعصي هنا في تحاكمهم إلى الطاغوت فلا يتوب الله عليهم باستغفارهم ما لم يستغفر لهم الرسول.

فشفاعة الاستغفار هنا ذات بعدين، زلفى الشفيع إلى الله، وأنه هو صاحب الحق المنكوب هنا في رسالته.

وترى الآية تختص في شفاعة الاستغفار بما ظُلم الرسول في رسالته دون سائر الظلم؟ و﴿ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ تحلِّق على كلّ تخلف عن شرعة الله، ظلماً بالرسول أو سواه، أم عصياناً لا يحمل ظلم الغير، ثم ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ بما أنه رسول، لا فقط الرسول المظلوم.

فليست شؤون نزول الآيات بالتي تختص الآيات بمواردها، فإنما العبرة بطليق النص دون خصوص المورد، بل والمورد هنا أعم من ظلم الرسول[1].

إذاً فالرسول ﷺ هو كأصل بين الشفعاء وسيط في الاستغفار عن أي ظلم لمكانته العليا عند الله.

ولأن ظلم الرسول عصيان لله وعصيان للرسول ولا سيّما في التحاكم إلى الطاغوت، وقد يقبل التوبة بتلك الشفاعة الكريمة، فبأحرى سائر الظلم وسائر الذنوب أن تقبل التوبة عنها، فباب التوبة إلى الله مفتوحة بمصراعيها إذا قدّمت شروط قبولها المسرودة في الذكر الحكيم.

وترى أن الله ليس بقابل التوبة عن عباده إلّا إذا جاؤوا الرسول واستغفروا الله واستغفر لهم الرسول؟ وآيات التوبة طليقة ككل، وليست هذه اليتيمة لتقيدها كلها بشريطة الشفاعة!.

(١) كما ورد في الحديث الثاني في شأن نزولها عن علي بن الحسين عليه السلام.

أجل ولكن التأكد من قبول التوبة مشروط بشفاعة الاستغفار من الرسول، وكما كان مشروطاً في مجال آخر بعمل السوء بجهالة والتوبة من قريب، فالتائب من قريب عن ذنب بجهالة يتوب الله عليه، وكذلك مطلق التائب عن ذنب بعلم مهما كان من بعيد إذا جاء الرسول فاستغفر الله واستغفر له الرسول.

ثم ترى هل تعدوا شفاعة الاستغفار إلى الأئمة من آل الرسول ﷺ؟ أجل وعلى هامش الرسول دونما استقلال لهم وجاه الرسول، فقد تقول: «اللهم صلّ على محمد وآل محمد وبحقهم علي اغفر لي» وما أشبه، دون أن تفرد آله وتتركه نفسه.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾:

هذه شروط ثلاثة لواقع الإيمان: ١ - ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، ٢ - ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾، ٣ - ﴿وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾.

فلأن قرار النفس هي مَقر الإيمان فليحكموك فيما شجر بينهم قضيةَ الإيمان بهذه الرسالة القدسية ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟﴾ مهما فتشوا ﴿فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ وقلوبهم وكل خطرات أنفسهم ﴿حَرَجًا﴾ وضيقاً ﴿مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ ثم ﴿وَيُسَلِّمُوا۟﴾ لكل قضائك وأمرك ونهيك ﴿تَسْلِيمًا﴾ طليقاً دونما شرط[1].

(١) نور الثقلين ١: ٤٢٣ في أصول الكافي قال أبو عبد الله عليه السلام: لو أنَّ قوماً عبدوا الله وحدهُ لا شريك له وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجّوا البيت وصاموا شهر رمضان ثم قالوا لشيء صنعه الله أو صنعه النبي ﷺ إلّا صنع خلاف الذي صنع أو وجدوا ذلك في قلوبهم لكانوا بذلك مشركين ثم تلا هذه الآية ثم قال عليه السلام: فعليكم بالتسليم.
وفيه عن الكافي عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له: إن عندنا رجلاً يقال له كليب فلا يجيء عنكم شيء إلّا قال: أنا أسلّم فسميناه كليب تسليم، قال: فترحم عليه ثم=